



دفتر شروط خاص رقم : س س ١٠١ رقم ٨٤١
مناقصة عمومية

تاريخ ٢٢ فبراير ٢٠٢٥

لتزيم شراء البسة وأحذية خاصة بالوقاية من الحريق لزوم فرقة الإنقاذ والإطفاء
في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت

تاريخ / / ٢٠٢٥

التعاريف

الجهة الشارعية :

وزارة الأشغال العامة والنقل ممثلة بالمديرية العامة للطيران المدني

الوزارة :

وزارة الأشغال العامة والنقل

الإدارة :

المديرية العامة للطيران المدني

الملتزم :

العارض / مقدم العرض = (الشركة العارضة) المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة

يوم عمل :

يعني أي يوم من أيام الأسبوع باستثناء الأعياد الرسمية وأيام التعطيل الرسمي أو القسري الناتج عن قوة القاهرة.

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل
المديرية العامة للطيران المدني

مناقصة عمومية لتلزم شراء البسة وأحذية خاصة بالوقاية من الحريق لزوم فرقة الإنقاذ والإطفاء
في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت

المادة الأولى : موضوع المناقصة

١- تُجري وزارة الأشغال العامة والنقل وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتلزم شراء البسة وأحذية (جديدة غير مستعملة وغير مجددة) خاصة بالوقاية من الحريق لزوم فرقة الإنقاذ والإطفاء في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت (عدد ٣٠) وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر الخاص والمواصفات الفنية المرفقة به، والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ عنه.

٢- يطبق على دفتر الشروط هذا قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ / ٢٠٢١ وتعديلاته، والقوانين والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء وكل خلاف ينشأ عن تنفيذه أو تفسيره تفصل فيه هيئة الاعتراضات (عند انشائها) والمراجع الإدارية أو القضائية المختصة، وفي حالة التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

٣- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بوزارة الأشغال العامة والنقل - المديرية العامة للطيران المدني www.dgca.gov.lb

٤- مرفقات دفتر الشروط:

- الملحق رقم ١ - الملحق الفني - المواصفات الفنية
- ملحق رقم ٢ - تصريح مع تعهد للاشتراك بالمناقصة العمومية
- ملحق رقم ٣ - بيان أسعار العرض المالي - جدول الأسعار
- ملحق رقم ٤ - تصريح بالموافقة على رفع السرية عن الحسابات المصرفية المخصصة لقبض/تحويل أموال عمومية
- ملحق رقم ٥ - تصريح النزاهة
- ملحق رقم ٦ - نموذج ضمان العرض

٥- يمكن الاطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من المديرية العامة للطيران المدني، كما ينشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة الثانية : المسموح لهم الاشتراك بالمناقصة

١. يقبل للاشتراك في تقديم العروض الوكلاء المحليون أو الممثلون التجاريون في لبنان للشركات أو المؤسسات الأجنبية المصنعة للبضائع موضوع الصفقة ، أو الشركات والمؤسسات المحلية التي تتعاطى تجارة أو صناعة البضائع موضوع الصفقة وفقاً للمادة الخامسة من دفتر الشروط.
٢. لا يحق لأي مشترك أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه

المادة الثالثة : طريقة التلزم والإرساء

١. يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار.
٢. يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة.
٣. إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية دون سواهم في الجلسة. نفسها فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة الرابعة : شروط مشاركة العارضين

يحق الاشتراك في هذه الصفقة لكل شخص معنوي تتوافر فيه الشروط التالية :

- 1- يقدم العارض بصورة واضحة وجلية جداً من دون أي شطب أو حلك أو تطريش.
- 2- يصرح العارض في عرضه أنه مطلع على دفتر الشروط الخاص بهذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة
- 3- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
- 4- يحدد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

المادة الخامسة : الوثائق والمستندات المطلوبة

يحق الاشتراك في هذه الصفقة لكل شخص معنوي تتوافر فيه الشروط التالية :

- 1- على كل عارض راغب بالإشتراك بالصفقة أن يدرس بدقة مستندات الالتزام.
- 2- إن تقديم العرض يُعتبر تسليماً صريحاً من الملتزم بأنه قد درس مستندات الالتزام ويجب أن يكون دفتر الشروط موقعاً ومؤشراً عليه ومختوماً بختم الشركة أو الجهة العارضة على كافة الصفحات
- 3- على العارض أن يقدم المستندات التالية والتي لا يحق له استرداد أي منها باستثناء ضمان العرض في حال عدم رسو المناقصة عليه في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد، ويرفض كل عرض لا يتقيد بأحكام هذه المادة على أن يتم تقديم العروض وفقاً لما يلي :

أولاً : الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية

يتوجب على العارض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التلزم أن يقدم المستندات التالية أصلية أو صورة طبق الأصل عنها مصدق من المراجع المختصة، لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية.

أ- الشروط العامة الموحدة :

1. كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة مليون ليرة لبنانية. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
2. تصريح من العارض يبين فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخصاً طبيعياً أو معنوياً).
3. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) أصحاب (أصحاب) الحق الاقتصادي
4. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه ...)
5. إذاعة تجارية، محدّد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض، تبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض.
6. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المومسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.
7. براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
8. التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدق لدى الكاتب بالعدل.
9. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
10. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس.
11. إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
12. شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.
13. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
14. إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري تفيد انه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
15. مستند تصريح النزاهة موقعاً وممهوراً من العارض وفق النموذج المرفق.

CH

المادة الثامنة : طريقة تقديم العروض

يتحمل العارض جميع التكاليف المرتبطة بإعداد وتقديم عروضه، ولا تتحمل الإدارة أية مسؤولية عن هذه التكاليف، بصرف النظر عن مسار أو نتائج الصفقة.

١. يوضع العرض ضمن غلافين محتويين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في الفقرة (أ) من المادة الخامسة (٥) أعلاه، ويتضمن الثاني بياناً بأسعار العرض المالي كما هو مطلوب في الفقرة (ب) من المادة الخامسة (٥) أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف محتوياته وموضوع المناقصة وتاريخ جلسة التزيم واسم العارض وختمه.
٢. يوضع الغلافان ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قبل المديرية العامة للتجارة الخارجية عند تقديم العرض مختوم ومعبون باسم المديرية العامة للتجارة الخارجية - سائر إرفاق التزيم بالشروط - بيروت ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع المناقصة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلافات الثلاثة بواسطة الحاسوب على سبيل بياض اللون لتلصق عليه عند تقديمه إلى وزارة الأشغال العامة والنقل.
٣. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى مدير المديرية العامة للتجارة الخارجية في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت.
٤. يحدد الموعد النهائي لتقديم العروض، كما موعد فتح العروض، وفق ما ينص عليه الإعلان والمتعلق بهذه الصفقة والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.
٥. تُرَوَّد الإدارة العارض بإيصال يبين فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
٦. لا يُفتح أي عرض تتسلمه الإدارة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد محتواه إلى العارض الذي قدّمه.
٧. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.
٨. تُحافظ الإدارة على أمن العرض وسلامته وسريته، وتقبل عدم الإطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.

المادة التاسعة : فتح وتقييم العروض

١. تفتح العروض لجنة التزيم المنصوص عليها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التزيم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الذي استوفى كافة الشروط الإدارية والفنية والذي قدّم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة، وذلك في جلسة علنية تمقد بعد انتهاء مهلة تقييم العروض.
٢. على رئيس اللجنة وعلى كل من أعضائها أن يتخلى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
٣. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويؤخذ أي عضو مخالف أسباب مخالفته.
٤. يحق لجميع العارضين المشاركين في عملية التزيم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحق للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض. كما يمكن للإدارة دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة.

٥. تفتح العروض بحسب الآلية التالية :

- أ. يتم فتح الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمعلقة اللجنة التزيم.
- ب. يتم فتح الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عليها في المادة الخامسة أعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المتسجلين في مكان والمؤهلين للتأشرك في بيان مقارنة الأسعار.
- ج. يجري فتح الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) العارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض متاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم الموقت.
- د. تُصحح لجنة التزيم أي أخطاء حسابية محضة تكشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لإحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
- هـ. يمكن للجنة التزيم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التزيم، أن تطلب خطياً من العارض توضيحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لاسيما عندما في التأكد من المزايا أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.
- و. تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء اللجنة التزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم.

ز. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.

ح. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها. ط. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض. ي. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام. ك. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.

المادة العاشرة : استبعاد العارض

تستبعد الإدارة العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة الحادية عشرة : قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً (المادة ٢٧ من قانون الشراء العام).

يجوز لوزارة الأشغال العامة والنقل أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أن السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة الثانية عشرة : حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام)

تُحظر المفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة الثالثة عشرة : رفع السرية المصرفية

يعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة الرابعة عشرة : إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته

يمكن للإدارة أن تلغي الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

المادة الخامسة عشرة : قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

١. تقبل الإدارة العرض المقدم الفائز بناء على اهلية الملتزم ومدى استيفائه الشروط الإدارية والفنية المحددة في دفتر الشروط وقدم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة ، غير انه يتم استبعاد العرض الفائز في الحالات التالية:

- إذا سقطت اهلية العارض لأحد الأسباب المنصوص عنها في المادة ٧ من قانون الشراء العام
 - إذا تم إلغاء عملية التلزم لأحد الأسباب المنصوص عنها في المادة ٢٥ من قانون الشراء العام
 - إذا تم استبعاد مقدم العرض الفائز لأحد الأسباب المنصوص عنها في المادة ٨ من قانون الشراء العام (عرض منافع- الاستفادة من ميزة تنافسية غير منصفة-تضارب مصالح)
٢. بعد التأكد من العرض الفائز تبلغ الإدارة العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالترام قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجديد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية :

- إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
- مدة فترة التجديد .

٣. يُعاد ضمان العرض إلى العارضين الذين لم يبرهنوا عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

٤. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع المبالغ لدى سلطة التعاقد عليه.

٥. لا تتخذ الإدارة ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.

٦. في حال تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الإدارة ضمان عرضه، في هذه الحالة يمكن للإدارة أن تلغي الصفقة أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي دفتر الشروط، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول.

المادة السادسة عشرة: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)

١. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠٪ من قيمة العقد.
٢. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز ١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، تفرض غرامة مالية عن كل يوم تأخير قدرها واحد بالآلاف من قيمة العقد.
٣. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُخصم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
٤. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وإتمام الاستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

المادة السابعة عشرة: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)

١. يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبين أنه قابل للدفع غب الطلب.
٢. لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة الثامنة عشرة: النزاهة

تطبق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة التاسعة عشرة: الشكوى والإعتراض

يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تطبقه الإدارة في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة العشرون: دفع الطوابع والرسوم

- أن كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسدد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ ٤/ بالآلاف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم بتصديق الصفقة،

المادة الحادية والعشرون: مدة التنفيذ

١. تُحدد مدة التنفيذ بثلاثة أشهر تبدأ اعتباراً من تاريخ تبليغ الملتزم بتصديق الالتزام/إعطاء أمر المباشرة بالعمل.
٢. إذا واجه الملتزم خلال فترة تنفيذ العقد ظروفًا تؤخر انجازه عن الوقت المحدد وفقاً للفقرة (١) أعلاه، فيجب على الملتزم أن يقدم إشعاراً خطياً إلى الإدارة عن نشوء تلك الظروف خلال مدة لا تتجاوز (٧) سبعة أيام من تاريخ وقوعها، مبيناً سببها والمدة المتوقعة لاستمرارها، وعلى الجهة الشارية تقييم الحالة خلال مدة أقصاها (١٠) أيام بعد استلامها للإشعار، ولها تمديد المهلة إذا كانت موجبات التمديد مبررة وغائبة لأسباب خارجة عن إرادة الملتزم.
٣. باستثناء حالة التمديد المبرر وفق الفقرة (٢) أعلاه، وحالة الظروف القاهرة، فإن أي تأخير في الأداء والتزامات التسليم والانجاز تضع الملتزم تحت طائلة فرض غرامات التأخير وفقاً للمادة (٢٨)، كما وقد تستوجب فسخ العقد.

المادة الثانية والعشرون: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

١. تكون البدلات المثق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.
٢. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة الثالثة والعشرون: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ والمادة ١٠١ من قانون الشراء العام)

١. يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً
٢. تستلم مستلزمات الواردة في المادة الأولى من دفتر الشروط لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وتقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.
٣. في حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الفريق الثاني.
٤. يتم إجراء الاستلام النهائي للمستلزمات موضوع دفتر الشروط هذا من قبل لجنة الاستلام المختصة بعد تنفيذ الأعمال المطلوبة، وذلك بناء على كتاب خطي يقدمه الملتزم بعد انقضاء مدة ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ الاستلام المؤقت. ويعاد بموجبه ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم.

المادة الرابعة والعشرون: التعاقد الثانوي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام)

لا يسمح بالتعاقد الثانوي

المادة الخامسة والعشرون: الإشراف على التنفيذ والكشوفات (تطبيق أحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام)

١. يتولّى الإشراف من تكلفه الإدارة بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من داخل الإدارة، أو خارجها عند الاقتضاء، وعندها يجري التعاقد مع المشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.
٢. يتحمّل من يتولّى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصية عن أي تقصير في الموجبات الملقاة على عاتقه بموجب هذه المادة ويتعرّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

المادة السادسة والعشرون: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة باتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكاليف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة السابعة والعشرون: دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)

مع مراعاة أحكام المادة ٣٧ من قانون الشراء العام

١. تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالدولار الأميركي
٢. تسدّد (٩٠%) في المنة من قيمة الصفقة المنفذة وذلك بعد تنظيم محضر استلام مؤقت يوقع عليه رئيس وأعضاء اللجنة، على أن يتم حسم الغرامات المحتملة، ويبقى العشر موقوفاً في الخزينة إلى أن يتم الاستلام النهائي.
٣. تُردّ التوقيفات عند الاستلام النهائي.

المادة الثامنة والعشرون: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تُفرض الغرامات بشكل حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر. وتحسب غرامة تأخير نقدية قدرها ثلاثة آلاف من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (١٠%) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التزام.

المادة التاسعة والعشرون : أسباب انتهاء العقد ونتائج (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)

أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل الإدارة، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنهاء

- ١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت الإدارة على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو معسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ٢- يجوز للإدارة إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من التزاماته التعاقدية نتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

- ١- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
 - أ- إذا صدر بحق الملتزم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الإجراء؛
 - ب- إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من هذا القانون.
 - ج- في حال فقدان أهلية الملتزم.
- ٢- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- ١- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ٢- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ٣- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للإدارة إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة الثلاثون : الاقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ للإدارة اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام المادة ٣٩ من قانون الشراء العام.

المادة الحادية والثلاثون: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة الثانية الثلاثون: القوة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن إرادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة الثالثة و الثلاثون: القضاء الصالح

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الالتزام.

وزير الأشغال العامة والنقل

فايز راساني

الملحق رقم ١ الملحق الفني - المواصفات الفنية

1. REQUIREMENT:

- 30 Firefighter suits.
- Consisting of : Jackets, Trousers, Cagoule, Gloves and Boots.

2. PERFORMANCE:

The firefighter suits shall be flame retardant, oil resistant with good electrical insulation. They shall have also a good resistance to acids and alkalis.
The turnout gears shall be made of advance material with superior performance.

3. GENERAL SPECIFICATIONS:

- Model : ZR-A002-NE05
- Out shell : Nomex IIIA
- Moisture barrier : Aramid Spun lace Substrate with PTFE Membrane
- Thermal layer : Double layer Aramid felt
- Comfort layer : Aramid/FR Viscose woven fabric
- Color : Navy blue - black
- Size : S-XXL (Coat : 38-56 , trousers : 32-50)

Protective clothing for structural firefighting suit complying
to the European standards EN469: 2020 and EN 1149-5: 2018

I. Outer Shell: Microrip

98% Aramid (93%Meta-Aramid, 5% Para-Aramid) - 2% AST- 230 g/m2

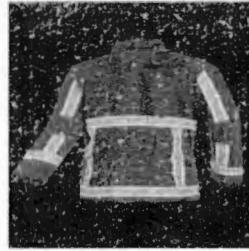
II. Thermal barrier

100% Meta-Aramid -130 g/m2

III. Waterproof & antistatic lining

98% Aramid fibers - 2% AST coated with a waterproof-breathable Polyurethane -185 g/m2

A. FIREFIGHTER JACKET



Details

- » Straight collar
- » Anti-panic zipper under flap with touch & close fastening
- » 2 slanted inset pockets with flap and touch and close fastening
- » 1 phone pocket with flap and touch & close fastening
- » 1 Napoleon pocket
- » 2 loops to secure radio
- » 1 fixed loop + 1 adjustable loop for lamp
- » Touch and close fastening for name badge
- » Loop with D-ring under flap of the lower pockets
- » Round sleeves
- » Shoulder reinforcement with foam
- » Flame resistant triple trim reflective tape on chest, back and arms for optimum visibility day and night
- » Extended back
- » Pre-shaped elbow
- » Buttons for braces
- » Fixed aramid lining with PU coating
- » Knitted wind cuffs in sleeves
- » 1 inside pocket with zip closure
- » Extra layer of knitted fabric on upper back and shoulder area for additional air-layer
- » Wicking strip at sleeve end and at hem
- » Zipper in back lining for inspection

Sizes:

- » S – XXXL

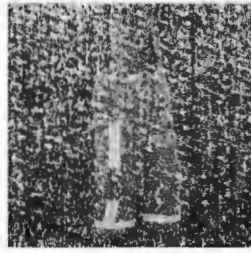
European Standards:

- » SOLAS
- » EN 1149-5: 2008
- » EN 469-2020: X2 Y2 Z2
- » EN ISO 13688: 2013

Color :

Black and Yellow

B. FIREFIGHTER TROUSERS



Details

- Front fly with zip closure - closing by 1 button
- 2 patched thigh pockets with flap with touch and close fastening and gusset
- Detachable braces
- Preshaped reinforcement at knees
- Zip closure under flap with touch and close fastening at leg end
- Elasticated waist in the back
- Flame retardant reflective segmented striping (50mm)
- Fixed aramid lining with PU coating
- Wickingstrip at bottom of trousers

Sizes:

S – XXXL

European Standards:

- SOLAS
- EN 1149-5: 2008
- EN 469-2020: X2 Y2 Z2
- EN ISO 13688: 2013

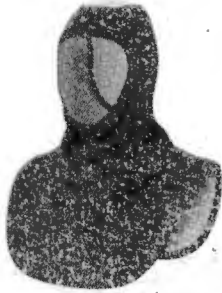


Color :

Black and Yellow

C. CAGOULE (Flame Retardant)

70% Aramid | 28% viscose FR | 2% de Antistatic Fibers



PRODUCT DESCRIPTION

- double-sided knit
- wide ruffle to cover the upper shoulders
- yoke on the top of the head in highly breathable flame-retardant mesh
- flat seams for greater comfort
- Large fold-down face opening
- fits all body shape
- Comfortable : soft interior in contact with the skin

PERFORMANCES

- flame retardant : heat and flame protection
- reduced heat transfer
- reduced thermal stress
- Antistatic

CERTIFICATIONS

- EN ISO 13911 : 2017
- EN 1149 /5 : 2018
- EU Regulation 2016/425

Color :

Black

D. FIREFIGHTER BOOT

**CONFORT IN COMPLETE SAFETY
DESIGNED FOR ALL TYPES OF FIREFIGHTING ACTIVITIES**



SIZES : 35 to 50

Weight : 2.1 kg

Height : 33 cm

UPPER

BLACK GRAIN LEATHER 2.2 +/- 0.2 mm

Flame retardant and water repellent treated

LINING

Sympatex®

100% waterproof and breathable

High abrasion resistance

SHELL

Lightweight XXL Fiberglass

Non-Magnetic and athermal

Providing increased comfort during use

SOLE

- Welded Assembly
- Nitrile Rubber Sole
- Slip Resistance (**SRC**)
- High Abrasion Resistance
- Antistatic
- High Resistance to Contact Heat (**HRO**)
- Insulation Against Cold (**CI**) and Heat (**HI3**)
- Stainless Steel Anti-Perforation Sole

REMOVABLE COMFORT INSOLE

- High Density Foam At The Heel Absorbs Shock
- Anatomical Shape
- Antistatic

OTHER FEATURES:

- Boot Pull
- Aramid Flame Retardant Yarns

COMPOSITION

City Cut Glove, Multi –Layer Sewn With 100% Nomex® yarns :

- palm, forks and comfort pads at the knuckles and metacarpus in water –repellent and flame-retardant goat skin
- back in 68% Nomex and 30,5% Twin Square twill fabric , red
- Urgent entire inserts in waterproof and breathable membrane
- Hand lining in soft fleece para-aramid /mineral composite knit laminated with 100% cotton knit
- Widened gusseted cuff in cow split leather , adjustable with hook-and- loop strap
- Cuff lining in 100% flame-retardant cotton fabric
- Attachment systems and carabiner
- Sewn with 100% Nomex ® and 100% Kevlar® threads

COLOR

Black

E. FIREFIGHTER GLOVES

COLOR

Black and Yellow

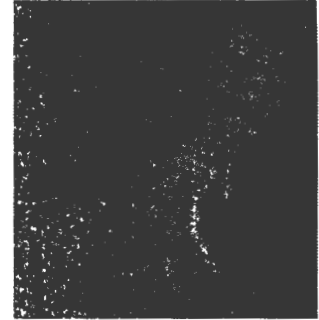
SIZES / DIMENSIONS

SIZES : 6 / 7 / 8 / 9 / 10 / 11 / 12

CUFF LENGHT : 15 cm ou 18 cm

ECOLOGICAL SAFETY / PRODUCTIVITY:

Type C attack glove



- Aramid Fabric Back, Red Color
- Cuff Opening 220 Mm Minimum, Adjustable with Hook-And-Loop Straps
- Élastic Tightening Band to Hold the Glove in Place

Included In the Basic Model :

- Die And Carabiner
- Reinforced Top Of The Thumb
- Wide Cuff

Options :

- barcode traceability label
- traceability chip insert
- thermal bridge reinforcement
- Retro Reflective Stripe
- Embroidery On Cuff Top

ملحق رقم (٢)

تصريح / تعهد

للإشتراك في مناقصة لتزيم تقديم شراء البسة وأحذية خاصة بالوقاية من الحريق
لزوم فرقة الإنقاذ والإطفاء في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت

أنا الموقع ادناه.....
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة.....
المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....
حي.....شارع.....ملك.....
رقم الهاتف.....، مكتب.....فاكس.....،

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وانني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالأصناف التالية :

.....

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا اخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل اليه اي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالا عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
مليون ليرة لبنانية

ملحق رقم (٣)

بيان الأسعار

لتلزم تقديم شراء ألبسة وأحذية خاصة بالوقاية من الحريق لزوم فرقة الإنقاذ والإطفاء
في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت

الصف	المواصفات	الكمية	السعر الإفرادي / U.S.D	السعر الإجمالي / U.S.D
١	FIREFIGHTER JACKET	٣٠		
٢	FIREFIGHTER TROUSERS	٣٠		
٣	CAGOULE	٣٠		
٤	FIREFIGHTER BOOT	٣٠		
٥	FIREFIGHTER GLOVES	٣٠		
المجموع				
الضريبة على القيمة المضافة				
السعر النهائي مع الضريبة على القيمة المضافة				

إن تكلفة تلزم تقديم شراء مستلزمات خاصة بالوقاية من الحريق لزوم فرقة الإنقاذ والإطفاء
في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت مع الضريبة على القيمة المضافة هي :

السعر النهائي بالأرقام :
السعر النهائي بالأحرف :

العارض:

التوقيع:

التاريخ:

ملحق رقم (٤)

تصريح بالموافقة على رفع السرية عن الحسابات المصرفية المخصصة لقبض/تحويل أموال عمومية

أنا الموقع أدناه.....

بصفتي.....(١).....

ومفوضاً بالتوقيع من قبل.....(٢).....

والمتخذ لي محل إقامة في.....

تعتبر السرية المصرفية مرفوعة تلقائياً عن الحسابات المصرفية العائدة لشركتنا /مؤسستنا المخصصة لقبض / تحويل أموال عمومية ناتجة عن أية صفقة عمومية

وأصرح بأن الشركة قد اطلعت على نص المادة الخامسة من قانون سرية المصارف الصادر بتاريخ ١٩٦٥/٩/٣

وتتعهد الشركة.....

بالموافقة للإدارة لأي سبب من الأسباب وبدون حاجة إلى إنذار أو أعذار أو موافقة منا بالإطلاع على قيود الدفاتر والمعاملات والمراسلات المصرفية والأموال المودعة في الحسابات المصرفية المخصصة لقبض / تحويل أموال عمومية ناتجة عن أي صفقة عمومية تحت طائلة فسخ الإلتزام واتخاذ كافة الاجراءات القانونية المناسبة

نظم في:

توقيع وختم العارض

إيضاح:

(١) صفة الموقع بالنسبة للعارض.

(٢) على الموقع أن يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة أو الشركة صاحبة العرض كما هو محدد

في الإذاعة التجارية أو أن يضم نسخة عن المستند الذي يخوله حق التوقيع.

ملحق رقم (٥)

تصريح النزاهة

عنوان الصفقة:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 ٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 ٣. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 ٤. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 ٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّ كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختم والتوقيع

ملحق رقم (٦)

نموذج ضمان العرض

جانب وزارة الأشغال العامة والنقل المديرية العامة للطيران المدني

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة // فقط بناء للأمر السيد.....

وذلك للاشتراك في مناقصة عمومية لشراء أنبسة وأحذية خاصة بالوقاية من الحريق لزوم فرقة الإنقاذ والإطفاء
في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت

ان مصرف مركزه
الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه وذلك بصفته
بناء للأمر السيد (أو السادة أو شركة:.....)

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفورا دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود
تحديد القيمة بالأرقام والأحرف (..... دولار أميركي وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم
دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر
السيد..... أو السادة..... أو الشركة وبإله لا يحق
لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي باية دفوع من أجل
الامتناع أو تأجيل نادية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا.

كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم،
أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد..... أو السادة.....
أو الشركة..... أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) في شأن دفع المبلغ إليكم بناء على طلبكم .

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا
أو إلى أن تبلغونا خطياً اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء على طلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا القوانين اللبنانية والصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا

محل إقامة في مركز مؤسستنا في

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المكان والتاريخ

خاتم المصرف

الصفة

الاسم

التوقيع